

**الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط**

**قرار رقم ٩٧
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة**

إن وزير الطاقة والمياه ،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣
- تحديد مهام وصلاحيات وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،
بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ ،
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ (إعفاء مادة المازوت من الضريبة على
القيمة المضافة المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١)
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،
بناء على المرسوم رقم ١٢٤٨٠ تاريخ ٢١/٥/٢٠٠٤ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ ،
بناء على اقتراح مدير عام النفط ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي
اللبنانية، في المحطة، كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتر

٧٦٩ ٠٠٠

ديزل أول (للمركبات الآلية)

المادة الثانية: يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع مادة الديزل أول لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير
(دون عمولة النقل) كما يلي :

١٢٥٥ د.أميركي/كيلوليتتر

**ديزل أول
لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير**


المادة الثالثة: يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الرابعة: تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وي العمل به فور صدوره .

بيروت في ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه


د. وليد فياض

بلغ إلى :

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- القنصلية المركزية
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٤٧ تاريخ ٢٠٢٢ / ٢٩ / ٢٠٢٢

البيان	دiesel أوil (المركبات الآلية) ل.ل. / كيلوليتر
ثمن البضاعة	٣٧,٢٣١,٠٠٠
الرسوم	.
سعر مبيع الكيلوليتр للموزع	٣٧,٢٣١,٠٠٠
أجرة النقل	٥١٩,٠٠٠
سعر مبيع الكيلوليتر للمحطات	٣٧,٧٥٠,٠٠٠
عمولة صاحب المحطة	٧٠٠,٠٠٠
مجموع الكلفة دون الضريبة	٣٨,٤٥٠,٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع %١١	معفاة
سعر مبيع العشرين لیتر للمستهلك في المحطة	٧٦٩,٠٠٠

٢٠٢٢ / ٦ / ٢٩ ببروت في

وزير الطاقة والمياه

د. وليد فياض

الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للنفط

قرار رقم ٤٨
 يتعلق بتحديد سعر مبيع الغاز

إن وزير الطاقة والمياه ،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،

بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج والغاء وإنشاء وزارات ومجالس) ،

بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٦٨٢١ كانون الأول ١٩٧٣ ،

- تحديد مهام وصلاحيات وزيري الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،

بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ٣٧٩ ، ٢٠٠١/١٢/١٤ ،

بناء على المرسوم رقم ١١١٥٦ تاريخ ١٤ تشرين الأول ٢٠٠٣ (تعديل تعريفة الرسوم

الجمالية وفقاً للنظام المنسق)

بناء على القرار رقم ١٧٥ تاريخ ١٥ أيلول ٢٠١٥ (استبدال قوارير الغاز المعدنية (بوتان/بروبان) الموجودة في السوق المحلي) ،

بناء على القرار رقم ١٢ تاريخ ٣١ كانون الثاني ٢٠٢٢ (تعديل القرار رقم ١٧٥ تاريخ ١٧٥ تاریخ ٢٠١٥/٩/١٥) ،

بناء على قرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ٦٩٦ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٣ أ.ت المتعلق بوزن أسطوانة الغاز المنزلي ،

بناء على اقتراح مدير عام النفط ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى: لا يخضع سعر كل من مادتي البروبان والبوتان لبدل استبدال قوارير الغاز المعدنية، وعلىه،
يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع طن كل من البروبان والبوتان، دون عمولة التوزيع ودون الضريبة
على القيمة المضافة، كما يلي: بروبان ١٠٦٦ د.أ. / طن
بوتان ١٠٠٠ د.أ. / طن

المادة الثانية: يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع الغاز السائل (بوتان ٧٠٪ وبروبان ٣٠٪ كحد أقصى) ، دكمة، جملة،
وتسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية كما يلي :

ل.ل. / لغ	١٠ /\$ لغ	المبيع في مركز التعبئة بالجملة	الغاز السائل
	٩,٨٨	ثمن البضاعة	
	١,٠٠	بدل استبدال قوارير الغاز المعدنية	
٤٠٠		رسوم	
	١,٠٠	عمولة التوزيع	
٥,٠٠		عمولة المحل التجاري	
٣٥٨,٠٠		المبيع في المحل التجاري	


المادة الرابعة: يتوجب على جميع بائعي الغاز الإعلان عن سعر مبيع القارورة بشكل ظاهر .

المادة الخامسة: تلغى جميع القرارات والذكريات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه

المادة السادسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وي العمل به فور صدوره .

بيروت في ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه


م. وليد فخا

يبلغ إلى:

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- التفتيش المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

٢٠٢٢/٦/٢٩

جدول ترکیب اسعار المشتقات النفطية

ديزل أویل

(صفیحة وكيلولیتر لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير)

\$ at LBP	\$ at Fresh	سعر الصرف
١٥١٤,٠٠	٢٩٦٥,٠٠	
١٣٤٧,٥٥	١٠ ppm ULSD	متوسط سعر الطن بالدولار
٥٩,٠٠	Premium	إضافي مؤقت
١٤٠٦,٥٥	Premium +	متوسط سعر الطن بالدولار +
١٦,٠٠		نقل
٤,٢٧		تأمين % ٠,٣٠
٧,١٣		مصاريف مصرافية % ٠,٥٥
٧,١٠		نقص وتخرب % ٠,٥٠
١,٤١		ربط + غرامة تأخير
٠,٥٠		مراقبة ومخترن = ٣٠٠,٢
٤,٣٣		ثلوين وتخزين = ٤٠٠,٣٣
١٤٤٧,٢٩		كلفة الطن Cif
١٢٢٢,٩٦	(كتافة = ٠,٨٤٥)	كلفة الكيلولیتر Cif
٦١,١٥	٣٥,٠٠	أرباح % كلفة الكيلولیتر CIF
	٣٢,٣٦	الأرباح بعد اقطاع مبلغ ٤٠٠٠ ل.ل./كيلولیتر
	١٢٥٥,٣٢	مجموع كلفة الكيلولیتر بالدولار
	١٢٥٥	سعر كيلولیتر الديزل أویل لزوم السوق المحلي وإعادة التصدير
٠,٢١		اجازة استيراد ٢٨,٠٠ \$/طن (١٥١٤=\$)
٠,٢٩		معاملات جمركية ٣٨,٠٠ \$/طن (١٥١٤=\$)
\$ Fresh		
٣٧,٢٢٠,٩٣٤		ثمن البضاعة ل.ل./كيلولیتر
.		رسوم ل.ل./كيلولیتر
٥١٩,٠٠٠		النقل ل.ل./كيلولیتر
٧٠٠,٠٠٠		عمولة صاحب المحطة ل.ل./كيلولیتر
كيلولیتر \$/	٧٦٨,٧٩٩	سعر الصفحة ل.ل.
١٢٥٥	٧٦٩,٠٠٠	سعر المبيع للمستهلك صفيحة / ل.ل.
-\$	١٠,٠٠٠	
١٢٥٥	٧٧٩,٠٠٠	التسعيرة السابقة قرار رقم ٢١٧٩ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨

بعد تعديل عمولة النقل لتصبح ١٧,٥٪ د.إ. على الكيلولیتر تحتسب على أساس سعر صرف الدولار المعتمد في السوق الموازي
عطا بموجبة معلى وزير الطاقة والمياه بموجب الإحالة رقم ١٠٦٦ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٧

- تخفيض ١٠٠٠ ل.ل. على سعر صفيحة الديزل أویل ، فيصبح / ٧٦٩٠٠ ل.ل.

وزير الطاقة والمياه

د. ولید فیاض

٢٠٢٢/٦/٢٩


جدول ترکیب اسعار المشتقات النفطية
الغاز السائل (قارورة)

\$ at LBP	\$ at Fresh	سعر الصرف
١٥١٤,٠٠	٢٩٦٥٠,٠٠	
	٨٠٣,٠٧٥ \$ platts ٥٥,٠٠ \$ freight ٨٥٨,٠٨ \$ Subtotal - A	
Final (LBP)		
٢٥,٤٤١,٩٢٤	Subtotal - B	
Landed Costs		
٥٩٣,٠٠	٢٠,٠٠ \$ Pricing Premium and Quality	
٧٤,١٢٥	٢,٥ \$ Maritime Insurance + Land in Transit	
٧٤,١٢٥	٢,٥ \$ Mooring & Demurrage	
١٠٣,٧٧٥	٣,٥ \$ Bank Charges	
٤١,٥١٠	١,٤ \$ Inspection	
١٧,٧٩٠	٠,٦ \$ Lab Fees	
٧٤١,٢٥٠	٢٥,٠٠ \$ Storage	
٧٣٦,٢١٠	٢٤,٨٣ \$ Overhead	
٥,٤١	٠,١٧ \$ Gas Loss	
٢٩٦,٥٠	١٠,٠٠ \$ Internal Transportation	
٢٣٧,٢٠	٨,٠٠ \$ Filling Cost	
٨٨٩,٥٠	٣٠,٠٠ \$ Gross Margin	
٣,٨١٠,٠٢٥	١٢٨,٥ \$ Subtotal - C	
Fresh	٤٤,٤٧٥	١,٥ \$ Extra Insurance
	٤٤,٤٧٥	١,٥ \$ Subtotal - C1
	٤٠,٠٠	Customs
	٢٩,٣٣٧,٤٠	Total B+C+C1 + Customs
	٢٩٣,٣٦٤	Cylinder Cost in 10 Kg
	٢٩,٦٥٠	١,٠٠ \$ Replacement Cylinder
	٢٩,٦٥٠	Distributor Share (1\$/10 kg)
	٥,٠٠	Shop Share +Buffer موقت
\$/طن	٣٥٧,٦٦٤	Sub Total - D / Consumer Price / 10 Kg Cylinder
٩٨٨ \$	٣٥٨,٠٠	سعر المبيع في المحل التجاري
٠ \$	٤,٠٠	
٩٨٨	٣٦٢,٠٠	التسعيرة السابقة قرار رقم ٢١٨١ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٨

بعد اعتماد \$/١١ عمولة التوزيع للقارورة الواحدة عملاً بموافقة معالي وزير الطاقة والمياه
بموجب الإحالة رقم ٩٤٠ تاريخ ٢٠٢٢/٦/٢

واعتماد معدل ١٠ أيام سابقة في احتساب سعر البلاست المعتمد في الجدول أعلاه،
تخفيض/٤٠٠ ل.ل. على سعر قارورة الغاز ١٠ كلغ، فيصبح /٣٥٨,٠٠ ل.ل.

وزير الطاقة والمياه


د. وليد فياض

٢٠٢٢/٦/٢٩

		غاز			ديزل أولي			بنزين	
Fresh	Sayrafa	Platts	غاز قارورة	Platts	ديزل أولي	ديزل أولي	Platts	بنزين	بنزين
		\$	طن/م³	\$	طن/م³	طن/م³	\$	طن/م³	طن/م³
٣٠٠٥.	٢٥٣٠.	٨٠٣,٠٧٧٥	٣٦٢٠٠٠	١٣٤٤,٥٥٠	١٢٥٥	٧٧٩٠٠٠	١٣٤٣,٤٠٠	٦٧٩٠٠٠	٦٩٠٠٠٠
٢٩٦٥.	٢٥٣٠.	٨٠٣,٠٧٧٥	٣٥٨٠٠٠	١٣٤٧,٥٥٠	١٢٥٥	٧٦٩٠٠٠	١٣٤٣,٤٠٠	٦٧٩٠٠٠	٦٩٠٠٠٠
			٤٠٠٠		.	١٠٠٠		.	.
									إضافة / تخفيض

Current Market		Date
	٣٠٢٠٠	٢٧/٦/٢٢
	٢٩٢٠٠	٢٨/٦/٢٢
٢٩٦٥٠,٠٠	٢٩٧٠٠,٠٠	Average

وزير الطاقة والبيئة

د. وليد قباض